

ج ٧٧/٤

٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠٢٤

A77/4

جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون

البنود ١-١١ و ٢-١١ و ٣-١١ و ٤-١١ و ٥-١١

و ٦-١١ و ٧-١١ و ٨-١٤ و ٩-١٤ و ١٠-١٤ و ١١-١٤ و ١٢-١٤ و ١٣-١٤ و ١٤-١٤ و ١٥-١٤

و ١٦-١٥ و ١٧-١٥ و ١٨-١٥ و ١٩-١٥ و ٢٠-١٥ و ٢١-٢٣ و ٢٢-٢٣ و ٢٣-٢٣

و ٢٤-٢٤ من جدول الأعمال المؤقت

## تقرير مُوحَّد مُقدم من المدير العام ١

الركيزة ١: استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة

١١- استعراض وتحديث بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

### ١-١١ التغطية الصحية الشاملة

١- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن التغطية الصحية الشاملة. ٢ واعتمد المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٦) بشأن وضع استراتيجية وخطة عمل عالميتين بشأن الرعاية الطارئة والجرحة والجراحية المتكاملة، ٢٠٢٦-٢٠٣٥، الذي أوصى فيه جمعية الصحة بوضع تلك الاستراتيجية لكي تنظر فيها جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعون، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة. ونظر أيضاً في نص مشروع قرار قدمته الدول الأعضاء بشأن المشاركة الاجتماعية من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة والصحة والرفاه. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار خلال فترة ما بين الدورتين. وأشاد أعضاء المجلس في المناقشات بإعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التغطية الصحية الشاملة وبالرول المركزي لإعادة توجيه النُظْم الصحية نحو نهج الرعاية الصحية الأولية في تحقيق التغطية الصحية الشاملة. وأكدوا أن مسودة برنامج العمل العام الرابع عشر ينبغي أن تركز على التغطية الصحية الشاملة والنظم الصحية القوية.

١١-٢ متابعة الإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الثالث للجمعية العامة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها

٢- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن الوقاية من الأمراض غير السارية وتدابيرها العلاجي، وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين، وعلاج المصابين باعتلالات الصحة النفسية ورعايتهم. ٣ واعتمد المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٧) زيادة توافر زرع الخلايا والأنسجة والأعضاء البشرية وإتاحته

١ ينبغي في هذه الوثيقة أن تُقرأ النصوص الواردة في كل بند من بنود جدول الأعمال بالاقتران مع التقارير ذات الصلة التي نظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة. ويُتاح الاطلاع على المحاضر الموجزة الخاصة بالدورة على الرابط الإلكتروني التالي (بالإنكليزية): <http://apps.who.int/gb/or/>.

٢ الوثيقة مت ١٥٤/٦؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلستين الخامسة والسادسة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ١٥٤/٧؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة السادسة، الفرع ٢، والجلسة السابعة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

الأخلاقية والإشراف عليه، الذي أوصى فيه جمعية الصحة، في جملة أمور، بوضع استراتيجية عالمية بشأن التبغ بالأعضاء وزرعها لكي تنظر فيها جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعون، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة. ونظر أيضاً في نص مشروع قرار قدمته الدول الأعضاء بشأن تعزيز الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي قبل وأثناء وبعد النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الصحية وغيرها من حالات الطوارئ. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار خلال فترة ما بين الدورتين. وأبرز أعضاء المجلس في المناقشات ضرورة إدراج الأمراض غير السارية والصحة النفسية في الرعاية الصحية الأولية والتغطية الصحية الشاملة. ورحّب الأعضاء بخطة العمل العالمية بشأن صحة الفم للفترة ٢٠٢٣-٢٠٣٠ وبعزتزم إعداد تقرير عن حالة السرطان في العالم لعام ٢٠٢٥ ودعوا إلى المواظبة على تقديم تحديثات للمعلومات لدعم الدول الأعضاء في التحضير للاجتماع الرفيع المستوى الرابع للجمعية العامة للأمم المتحدة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها.

### ١١-٣ مسودة خطة العمل العالمية بشأن الوقاية من العدوى ومكافحتها

٣- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، بالتقرير عن مسودة خطة العمل العالمية بشأن الوقاية من العدوى ومكافحتها<sup>١</sup> واعتمد المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٨) الذي أوصى فيه جمعية الصحة باعتماد خطة العمل العالمية وإطار الرصد للوقاية من العدوى ومكافحتها للفترة ٢٠٢٤-٢٠٣٠.

### ١١-٤ خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠

٤- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠. وأعرب أعضاء المجلس في المناقشات عن تأييدهم لخطة العمل المشترك ومجالاتها الستة ذات الأولوية على المدى القصير. ولاسيما مبادرة "حملة الاستدراك الواسعة" وأعربوا عن قلقهم إزاء ارتفاع عدد فاشيات الأمراض ولاسيما الحصبة، وأكدوا ضرورة استعادة مستويات التغطية وإدراك الأطفال الذين لم يستفيدوا من التطعيم خلال جائحة كوفيد-١٩.

### ١١-٥ استراتيجية القضاء على السل

٥- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن استراتيجية القضاء على السل. وأعرب أعضاء المجلس خلال المناقشات عن دعمهم القوي لقيادة المنظمة في مكافحة السل. وأكدوا الحاجة إلى زيادة الاستثمار، والتعاون المتعدد القطاعات، والإتاحة المنصفة لخدمات السل، والبحث والابتكار من أجل تحقيق الأهداف والغايات المنفق عليها في استراتيجية القضاء على السل والإعلان السياسي لعام ٢٠٢٣ الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن مكافحة السل.

١ الوثيقتان مت ٨/١٥٤ و مت ٨/١٥٤ إضافة ١؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة السابعة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة م ٩/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية). وترد لمحة عامة عن حالة التمنيع، بما في ذلك البيانات الأولية لعام ٢٠٢٣، في التقرير العالمي عن خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠ المتاح على الرابط التالي: <https://www.immunizationagenda2030.org/ia2030-annual-reports>.

٣ الوثيقة مت ١٠/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

## ١١-٦ خريطة الطريق بشأن الأمراض المدارية المهملة للفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠

٦- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير المتعلق بخريطة الطريق بشأن الأمراض المدارية المهملة للفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠. وأقر أعضاء المجلس في المناقشات بالآثر الطويل الأمد لجائحة كوفيد-١٩ على تمويل البرامج الصحية وأدائها. وأشاروا إلى ضرورة مواصلة الابتكار في مجال الأدوية ووسائل التشخيص والنهج الاستراتيجية، ولاسيما للتصدي للتهديدات مثل تغير المناخ، التي يمكن أن يكون لها تأثير كبير على وبائيات أمراض المناطق المدارية المهملة، وأفروا بأن التحديات في إتاحة العلاجات لاتزال قائمة. وأشار أعضاء المجلس إلى التقدم المحرز،<sup>٢</sup> بما في ذلك إشهاد المنظمة على القضاء على مرض واحد من أمراض المناطق المدارية المهملة في البلد رقم ٥٠، وإدراج مرض آكلة الفم (نوما) في هذه الفئة من الأمراض.

## ١١-٧ المسارعة نحو تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بصحة الأمهات ووفيات الأطفال

٧- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن المسارعة نحو تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بصحة الأمهات ووفيات الأطفال.<sup>٣</sup> ونظر في نص مشروع قرار قدّمته الدول الأعضاء بشأن تسريع وتيرة التقدم نحو الحد من وفيات الأمهات والمواليد والأطفال من أجل تحقيق الغايتين ٣-١ و ٣-٢ من أهداف التنمية المستدامة. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار خلال فترة ما بين الدورتين. وأعرب أعضاء المجلس في المناقشات عن قلقهم إزاء حيدان العديد البلدان عن المسار الصحيح لتحقيق غايتي الحد من وفيات الأمهات والأطفال بحلول عام ٢٠٣٠.

## الركيزة ٢: حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

### ١٤-١ استعراض وتحديث بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

#### ١٤-١ عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية

٨- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقارير عن طوارئ الصحة العامة: التأهب والاستجابة؛ تعزيز الهيكل العالمي للتأهب والاستجابة للطوارئ الصحية والقدرة على الصمود أمامها؛ الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.<sup>٤</sup> واعتمد المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٩) بشأن الاستعراض الشامل للصحة والتأهب، والمقرر الإجرائي مت ١٥٤(١٠) بشأن تعزيز إدارة المخاطر البيولوجية في المختبرات. واعتمد أيضاً القرار مت ١٥٤ق٧ بشأن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها

١ الوثيقة مت ١١/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٤، والجلسة الثانية عشرة، الفرع ٢، (بالإنكليزية).

٢ يمكن الاطلاع على أحدث المعلومات المفصلة عن التقدم المحرز في التقرير العالمي عن أمراض المناطق المدارية المهملة لعام ٢٠٢٤، الذي سيتاح على الرابط التالي: <https://www.who.int/teams/control-of-neglected-tropical-diseases/overview>.

٣ الوثيقة مت ١٢/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الثانية عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٤ الوثائق مت ١٤/١٥٤ ومت ١٥/١٥٤ ومت ٥١/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الثامنة، الفرع ٢، والجلسة التاسعة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

القدس الشرقية. ونظر أيضاً في نص مشروع قرار قدمته الدول الأعضاء بشأن تعزيز التأهب للطوارئ الصحية في سياق الكوارث الناجمة عن الأخطار الطبيعية. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار خلال فترة ما بين الدورتين. وستتظر جمعية الصحة في تقريرين منفصلين عن عمل المنظمة في حالات الطوارئ الصحية وعن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

### ١٤-٣ المبادرة العالمية للصحة والسلام

٩- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن المبادرة العالمية للصحة والسلام<sup>١</sup>. واعتمد أيضاً المقرر الإجمالي مت ١٥٤/١١، الذي أوصى فيه جمعية الصحة بإجراءات منها مواصلة دعم جمع البيانات والتواصل والحوار في إطار عملية التشاور لتعزيز خريطة طريق المبادرة العالمية للصحة والسلام وتقديم تقرير مرحلي عن تنفيذ خريطة الطريق إلى جمعية الصحة في عام ٢٠٢٩. وشدد أعضاء المجلس في المناقشات على أهمية حماية البنية التحتية للرعاية الصحية والعاملين في المناطق المتأثرة بالنزاعات.

### ١٤-٤ شلل الأطفال

#### • استئصال شلل الأطفال

١٠- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن استئصال شلل الأطفال<sup>٢</sup>. وأبرز أعضاء المجلس في المناقشات ضرورة التردد المتين واتخاذ تدابير هادفة للوصول إلى جميع الأطفال الذين لم يحصلوا على أي جرعات في المناطق الحرجة.

#### • تخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال والمرحلة اللاحقة للإشهاد على استئصاله

١١- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن تخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال والمرحلة اللاحقة للإشهاد على استئصاله<sup>٣</sup>. وشدد أعضاء المجلس في المناقشات على أهمية اتخاذ الخطوات اللازمة للاستعداد لعالم خالٍ من شلل الأطفال، بما في ذلك تعزيز التمنيع والترصد والتأهب للفاشيات والاستجابة لها واحتواء فيروس شلل الأطفال.

### ١٤-٥ استئصال الجدري: تدمير مخزونات فيروس الجدري

١٢- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن استئصال الجدري: تدمير مخزونات فيروس الجدري<sup>٤</sup>. واقترح أعضاء المجلس خلال المناقشات أن تواصل الأمانة تبادل المعلومات

١ الوثيقة مت ١٥٤/١٧؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة مت ١٥٤/١٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ١٥٤/١٩؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة مت ١٥٤/٢٠؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

عن حالة فيروس الجدري وضمان إجراء عمليات تفتيش منتظمة لمختبرات المراكز المتعاونة مع المنظمة. ورحبوا بالمعلومات المقدمة عن حالة فاشية جدري القردة المستمرة في بلدان متعددة والتي اتخذت تدابير مضادة لها في العديد من البلدان. وقبل انعقاد جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين، دعيت الدول الأعضاء إلى النظر فيما إذا كان ينبغي مواصلة البحوث المتعلقة بالفيروسات الجدري وفيروس جدري القردة وسبل مواصلتها.

### الركيزة ٣: تمتع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

#### ١٥- استعراض وتحديث بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

##### ١-١٥ المحددات الاجتماعية للصحة

١٣- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن المحددات الاجتماعية للإنصاف في مجال الصحة.<sup>١</sup> ولفت أعضاء المجلس الانتباه خلال المناقشات إلى عدة مبادرات واعدة تتناول المحددات الاجتماعية للصحة، وأعربوا في الوقت ذاته عن قلقهم إزاء بطء التقدم في تنفيذ توصيات عام ٢٠٠٨ الصادرة عن لجنة المنظمة المعنية بالمحددات الاجتماعية للصحة. وقدموا إرشادات لوضع الصيغة النهائية للتقرير العالمي المقبل.

##### ٢-١٥ تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال

١٤- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير الذي يقدم كل سنتين عن خطة التنفيذ الشاملة بشأن تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال،<sup>٢</sup> بما في ذلك الإرشادات المتعلقة بالتدابير التنظيمية الرامية إلى تقييد التسويق الرقمي لبدائل لبن الأم.<sup>٣</sup> ودعا أعضاء المجلس في المناقشات الأمانة إلى إجراء مزيد من المشاورات بشأن تنفيذ الإرشادات. وطلبوا أيضاً إلى الأمانة إجراء مشاورات بشأن خيارات توسيع نطاق الغايات العالمية المتعلقة بالتغذية وخطة التنفيذ الشاملة بشأن تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال بعد عام ٢٠٢٥.

##### ٣-١٥ تعزيز الصحة والرفاه

١٥- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن تعزيز الصحة والرفاه.<sup>٤</sup> واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي مت ١٥٤ (١٣) بشأن تعزيز الصحة والرفاه من خلال الأحداث الرياضية. ورحب أعضاء المجلس في المناقشات بالتقدم المحرز في تنفيذ الإطار العالمي للرفاه وتعزيز الصحة، وأكدوا من جديد ضرورة إدماج الرفاه الذاتي والمجتمعي في الصحة العامة، وأبرزوا أهمية التواصل الاجتماعي من أجل صحة الأفراد ورفاههم.

١ الوثيقة مت ٢١/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الثالثة عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة مت ٢٢/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الرابعة عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٣ إرشادات بشأن التدابير التنظيمية الرامية إلى تقييد التسويق الرقمي لبدائل لبن الأم. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٣ (بالإنكليزية). (<https://iris.who.int/handle/10665/374182>)، تم الاطلاع في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٢٤).

٤ الوثيقة مت ٢٣/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

## ٤-١٥ تغير المناخ والتلوث والصحة

## • تأثير المواد الكيميائية والنفايات والتلوث على صحة الإنسان

١٦- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن تأثير المواد الكيميائية والنفايات والتلوث على صحة الإنسان.<sup>١</sup> وأعرب أعضاء المجلس خلال المناقشات عن تأييدهم استكشاف الخيارات المبينة في التقرير لمشاركة المنظمة مستقبلاً في الفريق الحكومي الدولي المعني بالعلوم والسياسات من أجل مواصلة الإسهام في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، الذي يتفاوض بشأنه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وشدد أعضاء المجلس أيضاً على أهمية إدراج الجوانب الصحية في المفاوضات بشأن الصك الجديد الملزم قانوناً للقضاء على التلوث بالمواد البلاستيكية.

## • تغير المناخ والصحة

١٧- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن تغير المناخ والصحة<sup>٢</sup> ونظر في نص مشروع قرار عرضته الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع. وفي المناقشات، لاحظ أعضاء المجلس أن أزمة المناخ هي أزمة صحية ورحبوا بجهود الأمانة لتحسين قدرات الدول الأعضاء في مجال الاستجابة لآثار تغير المناخ على الصحة بالتزامن مع تعزيز المجتمعات والنظم الصحية المنخفضة الكربون. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مسودة القرار خلال فترة ما بين الدورتين.

## ٥-١٥ الاقتصاديات والصحة للجميع

١٨- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن الاقتصاديات والصحة للجميع<sup>٣</sup> ونظر في نص مشروع قرار عرضته الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع. وفي المناقشات، أقر أعضاء المجلس بالعلاقة الوثيقة المتبادلة بين التنمية الاقتصادية والصحة وشددوا على أهمية اتباع نهج متعدد القطاعات يشمل الصحة في جميع السياسات. وسلطوا الضوء على الحاجة إلى تعظيم القيمة العامة للاستثمارات في مجال الصحة وموازنة التأثير التجاري الذي لا يتماشى مع الصحة للجميع. واتفق المجلس على مواصلة إجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار في فترة ما بين الدورتين.

١ الوثيقة مت ٢٤/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الخامسة عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة مت ٢٥/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الخامسة عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ٢٦/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الخامسة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

## الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

### ٢٣- شؤون العاملين

#### ٢٣-٢ تعديلات على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين

١٩- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن تعديلات على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين.<sup>١</sup> واعتمد القرارين م٨١٥٤ق٨ الذي صادق بموجبه على التعديلات على لائحة الموظفين فيما يتعلق بمعايير سلوك الموظفين، والترقيات، وهيئة الطعون العالمية، وشاغلي الوظائف الخاضعة للتعيين المحلي. واعتمد أيضاً القرار م٩١٥٤ق٩، الذي أوصى فيه جمعية الصحة بأن تعتمد التعديلات على المادة ٦-٢ من النظام الأساسي المتعلقة بالإجازة الوالدية وبأن تدخل هذه التعديلات حيز النفاذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤. ومن شأن التعديلات المقترحة أن توائم هذه المادة من النظام الأساسي مع المادة ٧٦٠ من لائحة الموظفين، وقد صادق المجلس على هذه التعديلات في دورته الثانية والخمسين بعد المائة في شباط/فبراير ٢٠٢٣.

#### ٢٣-٣ تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية

٢٠- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بتقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية.<sup>٣</sup>

#### ٢٤- المسائل الإدارية والقانونية والحوكمة

#### ٢٤-١ منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي

٢١- أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة بالتقرير عن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي.<sup>٤</sup> وخلال المناقشات، أعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم القوي للنهج المتضافر الذي تتبعه المنظمة للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي في أوساط موظفيها وشركائها المنفذين. وطلبوا إلى الأمانة تقديم مقترحات بشأن آليات لضمان التمويل الكامل والمستدام للأنشطة الرامية إلى منع سوء السلوك الجنسي في حالات الطوارئ، ولتحديد مساهلة الدول الأعضاء لضمان منع سوء السلوك الجنسي والتصدي له بما يتماشى مع مساهلة المنظمة نفسها.

١ الوثيقة م٤٨/١٥٤ تتقيح ١. انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة السادسة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٢ انظر القرار م١٥٢ق٦.

٣ الوثيقة م٤٩/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة السادسة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة م٣٠/١٥٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة، الجلسة الرابعة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

## الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

- ٢٢- جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير. وجمعية الصحة مدعوة أيضاً إلى ما يلي:
- في إطار البند ١١-١، اعتماد المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٦)؛
  - في إطار البند ١١-٢، اعتماد القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٧)؛
  - في إطار البند ١١-٣، اعتماد المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٨)؛
  - في إطار البند ١٤-١، اعتماد المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(٩)، والقرارات التي أوصى بها المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(١٠) والقرار مت ١٥٤ق ٧؛
  - في إطار البند ١٤-٣، اعتماد القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(١١)؛
  - في إطار البند ١٥-٣، اعتماد القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ١٥٤(١٣)؛
  - في إطار البند ٢٣-٢، اعتماد القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في القرار مت ١٥٤ق ٩.

= = =